

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٤ لسنة ١٩٩٦

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وكندا

بشأن مشروع المساعدة الكندية للتنمية

للمساعدة فى تنفيذ نظام معلومات بيئى

والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٢/٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قـرـر:

(مادة وحيدة)

ووفق على مذكرة التفاهم بين حكومتى جمهورية مصر العربية وكندا بشأن مشروع
المساعدة الكندية للتنمية للمساعدة فى تنفيذ نظام معلومات بيئى ، والموقعة فى القاهرة
بتاريخ ١٩٩٥/٢/٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ رمضان سنة ١٤١٦هـ

(الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٩٦ م) .

حسنى مبارك

مذكرة تفاهم

بين

حكومة كندا وحكومة جمهورية مصر العربية

رغبة من كل من حكومة كندا (المسماة فيما بعد «كندا») وحكومة جمهورية مصر العربية (المسماة فيما بعد «مصر») في التفاهم بشأن مشروع المساعدة الكندية للتنمية للمساعدة في تنفيذ نظام معلومات بيني (المسمى فيما بعد المشروع) لذا اتفقنا على مايلي :

مادة (١)

طبيعة مذكرة التفاهم

بنء (١ - ١) :

لا تشكل مذكرة التفاهم هذه معاهدة دولية ، وتكون ترتيبيا فرعيا يتم وفقا للاتفاق العام للتعاون من أجل التنمية الموقع بين كندا ومصر في ٣١ يناير ١٩٨٣ والذي يحدد مسئوليات الحكومتين فيما يتعلق بالمشروع .

مادة (٢)

السلطات المسؤولة

بنء (٢ - ١) :

تعين كندا الوكالة الكندية للتنمية الدولية (المسماة فيما بعد «سيدا») كجهة مسؤولة عن تنفيذ التزاماتها بموجب مذكرة التفاهم هذه . سوف تتعاقد سيذا مع وكالة كندية منفذة لتنفيذ المشروع .

بند (٢ - ٢):

تعين مصر وزارة التعاون الدولي (المشار إليها فيما بعد «MIC») كجهة مسؤولة عن تنفيذ التزاماتها بموجب مذكرة التفاهم هذه .

تعين «MIC» جهاز شئون البيئة (المشار إليه فيما بعد «EEAA») كجهة مسؤولة عن تنفيذ أنشطة المشروع .

مادة (٣)

المشروع

بند (٢ - ٣):

يهدف المشروع إلى مساعدة مصر على إحياء وتقدم وتحليل وإعداد معلومات البيئة الخاصة (بتطبيقات المياه والتربة) من أجل صنع القرار والمذكورة أكثر تفصيلاً في الملحق (أ) .

بند (٣ - ٢):

يتحمل جهاز شئون البيئة بمساعدة الوكالة الكندية المنفذة مسؤولية شراء البضائع والخدمات الممولة من كندا .

بند (٣ - ٣):

توافق كل من كندا ومصر على أن يصمم المشروع لتعظيم مشاركة عادلة للمرأة كمستفيد من تنفيذه .

مادة (٤)**خطة الإدارة****بند (٤ - ١) :**

تطور كندا ومصر خطة الإدارة والتي تشكل مستند عمل بين مصر وكندا من أجل تنفيذ المشروع . تستكمل خطة الإدارة وتوقع فى خلال ٩٠ يوما من تاريخ مذكرة التفاهم هذه ، وعند توقيعها نيابة عن مصر وكندا سترفق كملحق (أ) وتتضمن مايلى :

(أ) وصف تفصيلى للمشروع .

(ب) المخطوط العامة للوسائل والأساليب التي تستخدم لتنفيذ المشروع .

(ج) جدول لتنفيذ أنشطة المشروع .

(د) تقرير احتياجات المشروع .

(هـ) طبعة وتوقيت المسئوليات الخاصة بتقييم المشروع والطرق التي سيتم بها هذا التقييم .

(و) الموارد المطلوبة للمشروع . و

(ى) بيان بمساهمة مصر وكندا والالتزامات والواجبات والمسئوليات الإضافية .

مادة (٥)**مساهمة كندا****بند (٥ - ١) :**

لن تتعدى القيمة الكلية للمساهمة الكندية ١١,٦٤٢,٠٠٠ دولار كندى (أحد عشر مليوناً وستمائة واثنان وأربعون ألف دولار كندى) والمذكورة أكثر تفصيلاً فى الملحق (أ) .

بند (٥ - ٢) :

لن تستخدم مصر مبالغ مساهمة كندا فى دفع أية ضرائب ، رسوم جمركية أو أية رسوم أو أعباء تفرضها مصر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على البضائع والخامات والمعدات والمركبات والخدمات التى تشتري أو يتطلبها المشروع أو تتعلق بتنفيذ المشروع .

بند (٥ - ٣) :

عند انتهاء المشروع تؤول معدات وأى حقوق الملكية الفكرية إلى الحكومة المصرية ممثلة فى الجهة المنفذة وتحتفظ كندا بحقوقها فى طلب أى من هذه المعدات أو حقوق الملكية الفكرية طبقا للتشاور مع وزارة التعاون الدولى لنقلها إلى نشاط آخر تتكفل به السيدا .

مادة (٦)

مساهمة مصر

بند (٦ - ١) :

تبلغ مساهمة مصر ما يعادل بالجنيه المصرى ١٨٠٠٠٠٠٠٠ دولار كندى (واحد مليون وثمانمائة ألف دولار كندى) .

تتضمن مساهمة مصر الإمداد بالفنيين والمتخصصين والأجور التابعة وتسهيلات مكتبية مناسبة وتكاليف التشغيل المحلية (الاستخدامات ، الوقود ، تكاليف الاتصالات المحلية ، السفر الداخلى ، والبيانات المطلوبة) والمذكورة أكثر تفصيلا فى الملحق (أ) .

مادة (٧)

التزامات مصر

بند (٧ - ١) :

تؤكد مصر على أن اتفاقيات الجهاز الداخلة أو البروتوكولات القائمة بين جهاز شئون البيئة ومؤسسات حكومة مصر المشاركة تضمن الإمداد بالبيانات الصحيحة فى وقتها .
تقدم مساعدة كندا لهذا المشروع فى إطار هذه الاتفاقيات .

بنء (٧ - ٢):

تنشئ مصر نظام آلى يضمن التنسيق عن طريق جهاز شئون البيئة بين كافة أنشطة الدول المانحة الممولة لمشروعات تتعلق بنظم المعلومات والمراقبة البيئية .

بنء (٧ - ٣):

يجب أن تكون فى حيز التنفيذ اللوائح التنفيذية الخاضعة لقانون البيئة ١٩٩٤/٤ وتنفيذ خطة الهيكل الوظيفى الجديد لجهاز شئون البيئة والمتعلق بهذا المشروع وذلك قبل البدء فى أنشطة المشروع متضمنا التعاقد مع الوكالة الكندية المنفذة .

مادة (٨)

المعلومات

بنء (٨ - ١):

تضمن مصر وكندا تنفيذ مذكرة التفاهم هذه بالعناية والكفاءة المطلوبة وسوف تزود كل منهما الآخر بكل المعلومات التى قد تطلب بشكل معقول فيما يتعلق بالمشروع .

مادة (٩)

المراسلات

بنء (٩ - ١):

كل المراسلات والمستندات التى ترسل من كندا ومصر فيما يتعلق بمذكرة التفاهم هذه تكون كتابة وتعتبر أنها قد سلمت على نحو صحيح للطرف المرسل إليه فى الوقت الذى تسلم فيه باليد أو البريد أو البرق أو الفاكس أو التلكس أو الراديو جرام ، على النحو التالى :

بالنسبة لمصر:

وزير الدولة بمجلس الوزراء لشئون التعاون الدولى .

و/ أو رئيس القطاع للتعاون مع كندا وأمريكا اللاتينية .

العنوان التلغرافى : ١٢ ش واكد - وزارة التعاون الدولى - مبنى البرج الفضى .

فاكس : ٣١٧٩ - ٥٩١ (٢٠٢) .

بالنسبة لكندا:

الرئيسى : وكالة التنمية الدولية الكندية .

المركز : ٢٠٠ بلاس دى بروميناد .

هل - كويك - كندا .

K I A - 4140

سيدا هل

تلكس : 4140 CIDA HULL

فاكس : ٢٥١ - ٩٩٤ (٨١٩)

بند (٩ - ٢):

يمكن لكل من الطرفين بإخطار كتابى للطرف الآخر تغيير العنوان الذى ترسل إليه

الإخطارات والمراسلات .

بند (٩ - ٣):

ترسل كافة المكاتبات والمستندات إلى كندا بأى من اللغتين الإنجليزية أو الفرنسية

وتلك المرسله إلى مصر تكون باللغة الإنجليزية .

مادة (١٠)

التفسير

بند (١٠ - ١) :

يتم تسوية الخلافات التي قد نشأ عن تطبيق نصوص مذكرة التفاهم هذه عن طريق التفاوض بين كندا ومصر وأي وسيلة أخرى تتفق عليها حكوماتهما

مادة (١١)

شمول التفاهم

بند (١١ - ١) :

تشكل هذه المذكرة مع الملحق (أ) جزءاً متكاملًا ويشتملان على التفاهم التام بين الطرفين فيما يتعلق بهذا المشروع .

مادة (١٢)

التشاور

بند (١٢ - ١) :

تعمل كل من مصر وكندا على التشاور في أي مشكلة قد تنشأ من وقت لآخر فيما يتعلق بمذكرة التفاهم هذه .

مادة (١٣)

نصوص عامة

بند (١٣ - ١) :

تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ من تاريخ التوقيع وسوف تنتهي صلاحيتها في ٣١ مارس ٢٠٠٠ ويجوز تعديل مذكرة التفاهم هذه من وقت لآخر طبقاً للضرورة المطلوبة باتفاق مشترك بخطابات متبادلة .

وإشهادا على ذلك فإن الموقعين أدناه وقعا مذكرة التفاهم هذه من أصلين باللغتين العربية والإنجليزية فى ٨/٢/١٩٩٥ ، وفى حالة الاختلاف يعتد بالنص الإنجليزى .

نيابة عن

نيابة عن

حكومة كندا

حكومة جمهورية مصر العربية

سفير كندا

وزير الدولة بمجلس الوزراء لشئون التعاون الدولى

مايكل بيل

د. يوسف بطرس غالى

قرار وزير الخارجية

رقم ٥ لسنة ١٩٩٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٧٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٦/٢/٤ بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا بشأن مشروع المساعدة الكندية للتنمية للمساعدة في تنفيذ نظام معلومات بيئي ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٢/٨ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٦/٢/٤ :

قرر:

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية مذكرة التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا بشأن مشروع المساعدة الكندية للتنمية للمساعدة في تنفيذ نظام معلومات بيئي ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٢/٨

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٥/٢/٨

صدر بتاريخ ١٩٩٧/١/١٥

وزير الخارجية

عمرو موسى